

الغدير

[156] من أخذ زكاة الخيل. قال الأميني: طاهر الرواية الأولى إن الخليفة لم يكن يعلم بعدم تعلق الزكاة بالخيل والرقيق ولذا أناط الحكم بما فعله صاحبه من قبله، ولم يكن يعلم أيضا ما فعله إلى أن استشار الصحابة فأشار مولانا أمير المؤمنين عليه السلام إلى عدم الزكاة، واستحسن أن يؤخذ منهم برا مطلقا لولا أنه يكون بدعة متبعة من بعده يؤخذ كجزية، لكن الخليفة لم يصح إلى تلك الحكمة البالغة، ولا اتبع من سبقه، فأمر بأخذها وردّها عليهم أو على فقرائهم. وما علم في الرواية الثانية أن حب صاحب المال لا يثبت حكما شرعيا، وقد نبه الإمام عليه السلام بأنها تكون جزية، هكذا سبق الخليفة في عمله حتى جاء قوم من بعده وجعلوه أول من أخذ الزكاة على الخيل، واعتمدوا على عمله فوق الشجار بينهم وبين من اتبع السنة النبوية في عدم تعلق الزكاة بالخيل. 48 رأي الخليفة في ليلة القدر عن عكرمة قال: قال ابن عباس: دعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا على أنها في العشر الأواخر فقلت لعمر: إني لأعلم وإني لأظن أي ليلة هي، قال: وأي ليلة هي؟ قلت: سابعة تمضي أو سابعة تبقى من العشر الأواخر قال: ومن أين تعلم؟ قال: قلت: خلق الله سبع سموات، وسبع أرضين، وسبعة أيام، وإن الدهر يدور في سبع، وخلق الإنسان فيأكل ويسجد على سبعة أعضاء، والطواف سبع، والجبال سبع، فقال عمر رضي الله عنه لقد فطنت لأمر ما فطنا له. عن ابن عباس قال: كنت عند عمر وعنده أصحابه فسألهم فقال: أرايتم قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ليلة القدر: التمسوها في العشر الأواخر وترا، أي ليلة ترونها؟ فقال بعضهم ليلة إحدى. وقال بعضهم: ليلة ثلاث. وقال بعضهم: ليلة خمس. وقال بعضهم: ليلة سبع، فقالوا وأنا ساكت فقال: مالك لا تتكلم؟ فقلت: إنك أمرتني أن لا أتكلم حتى يتكلموا فقال: ما أرسلت إليك إلا لتتكلم فقلت: إني سمعت الله يذكر السبع فذكر سبع سموات ومن الأرض مثلهن، وخلق الإنسان من سبع، ونبت الأرض سبع،